

وكنائسهم واقل ما يصل فيه **الرجل من اللباس**

تؤب ساتر من دمع او رداء والدع القميص ويكره ان

يصله بتؤب ليس على التافه منه شيء فان فعل لم

يعد واقل ما يجزي المرء من اللباس برة الصلاة **الرجل**

المخفيف السابق الذي يستر طهور قدميه وخمار

تقتنع به وتباشر بكفها الارض مثل الرجل **بارصقة**

الوضوء ومسنونه ومغزونه وذكر الاستنجاء والاستجمام

وليس الاستنجاء مما يجب ان يوصل به الوضوء لايه

سنت الوضوء ولا يه فرابنه وهو من يايها ياي

زواك النجاسة او بالاستجمام **الايض** **بهاية**

جسه ويحس فعله بغير نية وكذلك غسل التوب

النجس

النجس وصفة الاستنجاء ان يبدأ بعد غسل يده ٥

في غسل مخج البول ثم يمسح ما يفر من النجس من الايدي بدمر

او غيره او يده ثم يمسحها بالارض ويفسأها ثم يستنجي

بالماء او باصل صبه ويسترخي قليلا ويجيد عن ذلك

بيده حتى يتنظف وليس عليه غسل ما يصل من ٥

النجسين ولا يستنجي من برح ومن استنجى ثلاثا

احجار خرج اخضر تقيا جناه والماء اطهر واطيب

واجب الي الماء ومن لم يخرج منه بول ولا غايضا

وتوضأ حدث او نوم او لغير ذلك مما يوجب الوضوء

فلا يد من غسل يديه قبل دخوله حماما **انا يه** **ومن**

سنة الوضوء غسل اليدين قبل دخوله ما في الاناء

النجس